

من المنافع ولا يفران على ذلك لتقل فبوهي بمصرا على علمي غير معبر
والموجع لو شله لكان غزما لو وعنته لا يفوز كما غلبت بعنى ان
الشيء الفوضوي اذ اومئته ما لكه نعم الفاضل لم يفرع الغالب عونا
للموجع بل على المشهور وهو من باب العلم في الوافية فالك مالها
والفاضل لم يقصد للموجع له ولا اوجه التواهي بترك فوهي والامور
بفتح الهمزة في جاز ومصر الذل رضى الفاضل ان يجوز له ان يصير كما
لوجه ووهي اوجه مستلجرا الا ان يفت الاقل ان يعنى ان الشيء الموجع
اذ اومئته فالكه نعم الهمي وان حوز الرهن للبيكون حوز للموجع
له جاز الا ان التواهي جاز على نورته نعم ان يكونه ويمن ان يتركه للرهن
وكن الاستلجرا لا يكون حوز حوز للموجع له لانه انما يكون حوزا
للاستلجرا وان يكون الواهي وبه الاجرة ربط للموجع له فبفتحها
غير يكون حوز المستلجرا حوز للموجع له وبمعناه ولا يقنع حوز
للهي ان لا يفور على الرهن ويقضه اقله بالتواهي لنفسه بعد ارضي الموجه
والحوز المستلجرا يجوز ان ير التواهي والوهي بغير اجرة من السنا
جوز ان يوهي الاجرة كانه حوز المستلجرا كما هي في عين الرهن للموجع
لذي المستلجرا وامر ان يوهي الواهي الاجرة للموجع له بعد ما
فيها من المستلجرا ولا يكون حوزا للمستلجرا حوز الذي ذكره الرهن
بل هو فال المؤهل الاجرة تلك الاجرة او لم يوهي ذلك بل عليه
ان يظن ان حوز الاجرة للموجع له بعد ما فيهما وليس يفراد
لم اعلمت في اذ حوز الاجرة انما يكون حوزا اذا كان الموجع له فيها
بوعا لوم بغير عينها او يفرى ان يتركوا الهيئة للاجرة فبالغيث

ما حوز من كالم المؤهل لها بعد الغيم لا تسمى اجرة وانما تسمى ما لا مستقلا
تسمى ان قوله ومزنيه ومستلجرا كسر الهاء والجمع وان رجعت اليه بعد
بغير بهاء واخر ما اورد في هذا تلامي سمته العوقى حوزا له ولا يوهي
ان رجعت اليه بغيره وان عوقى عليه حوزا له لا يوهي ان يفتي
ان الهيئة اذ ارضاه للموجع له تسمى حوزا له رجعت اذ ارضاه بغيره
ذلك الحوز فله ان يوهي له ان ارضاه للموجع له اذ ارضاه للموجع
له الهيئة اذ ارضاه او ارضاه بما ارضاه للموجع له اذ ارضاه للموجع
بانه ان يوهي ايضا والارضاه للموجع الا ان يوهي الرجوع عن فوهي له
علم ان الواهي يتل على اسفلها الخيل اني والعمي المستلجرا رجعت له عين
ان يصير الرجوع والي للواهي والعمي نعم الحوز فله ان يوهي ارضاه
الموجع له والعمي الرجوع والي له الهيئة والفرى حوز المستلجرا فله
بلنه له فبفتحها رجوع الهيئة للواهي به حوز للموجع
فلا سنة لا يوهي لها حوز حوزا للموجع فوهي وانه مستلجرا حوزا له
بمقدار الفى وسوا يشبهه الاستلجرا ان يفتح كانه حوزا له بغيره
فبفتحها حوزا له بغيره حوزا له لان حوزا له بغيره حوزا له
ان مستلجرا ناكل او رجوع حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له
فوهي فبفتحها سنة اذ حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له
لهي حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له
بمستلجرا ولم يعلم للموجع له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له
بحران حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له
حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له حوزا له

١٩٥

195